

بوسا سولومي بالونغي (أوغندا)

[الأصل: بالإنكليزية]

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان عملاً بالفقرة ٤ (أ) من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

١ - تستوفي القاضية سولومي بالونغي بوسا الشروط الواردة في الفقرات ٣ (أ) و(ب) و(ج) من المادة ٣٦ من النظام الأساسي لكونها:

(أ) تتمتع بسمعة عالية من حيث الأخلاق والحياد والنزاهة. وبوصفها قاضية في آلية الأمم المتحدة للمحكمتين الدوليتين، والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ومحكمة الاستئناف/المحكمة الدستورية في أوغندا، فهي تتمتع بخبرة قضائية تزيد على ٢٠ عاماً، وخبرة إضافية مدتها ١٠ سنوات كمحامية لدى محاكم القضاء في أوغندا، وهي مؤهلة للتعيين في أعلى منصب قضائي في أوغندا.

(ب) تمتلك اختصاصات راسخة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. وبصفتها قاضية، شاركت في محاكمات جنائية معقدة في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لمدة تسع سنوات ونصف (من آب/أغسطس ٢٠٠٣ إلى شباط/فبراير ٢٠١٣)، وهي تعمل في آلية الأمم المتحدة للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين منذ شهر حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى اليوم. وبصفتها قاضية في أوغندا، شاركت في محاكمات جنائية في المحكمة العليا في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٧ إلى تموز/يوليو ٢٠٠٣، وفي الاستئنافات الجنائية في محكمة الاستئناف الأوغندية من آب/أغسطس ٢٠١٣ حتى الآن. وبوصفها محامية، مثلت المتهمين في المحاكمات الجنائية أمام المحكمة العليا والمحاكم الفرعية من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٩٧.

(ج) وهي تتمتع بكفاءة راسخة في القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الدولية وقانون حقوق الإنسان، بحكم خبرتها كقاضية في محكمة الأمم المتحدة الجنائية الدولية لرواندا وآلية الأمم المتحدة للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين. وبالإضافة إلى ذلك، فهي تتولّى منصب قاضٍ منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ في المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التي تعالج انتهاكات حقوق الإنسان من جانب الدول في القارة الأفريقية. وقد أصدرت العديد من الأحكام الرائدة تناولت حقوق ضحايا الجرائم الجسيمة والجرائم العادية وسبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، مما يسهم في إنفاذ المساءلة عن الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان من جانب الدول والأفراد على الصُّعد الدولي، والإقليمي والوطني.

(د) بصفتها ممارسة لمهنة القانون بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٧، مثلت النساء المعوزات في المحاكم لضمان أعمال حقوقهن بما في ذلك الأمن، وحصة الممتلكات الزوجية، ودعم الطفل، وحقوق الوالدين، والجمعيات. وبصفتها رئيسة جمعية القانون الأوغندية، ترأست ووسعت مشروع المساعدة القانونية الذي يقدم المشورة القانونية المجانية وتمثيل النساء والأطفال المعوزين. كما ترأست مشروع المساعدة القانونية التابع لمركز تطوير القانون الذي يعالج أوضاع الأطفال الذين يتعرّضون لمشاكل قضائية.

(هـ) ملّمة باللغة الإنكليزية كتابة وكلاما، وهي إحدى لغتي العمل في المحكمة. وتلقنت جميع تعليمها الرسمي والعالي باللغة الإنكليزية وعملت بنفس اللغة في جميع المحاكم على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية.

٢ - تُرشّح القاضية سولومي بالونغي بوسا لإدراج اسمها في القائمة ألف لأغراض الفقرة ٥ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي.

٣ - ومن شأن انتخاب القاضية سولومي بالونغي بوسا، التي تنتمي إلى المنطقة الأفريقية ومن بلد يأخذ بالقانون العام، أن يخدم ضرورة تمثيل النظم القانونية الرئيسية في العالم، وأن يعطي أفريقيا تمثيلا أكثر إنصافاً في المحكمة للقاضيات ولن يقوض التوازن بين الجنسين في المحكمة.

٤ - تتمتع القاضية سولومي بالونغي بوسا بكفاءة وخبرة قانونيتين بشأن المسائل المتعلقة بحقوق ضحايا الجرائم، وحماية الشهود، والسوابق القضائية للمساواة وسبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. ويتجلى ذلك في خدمتها الطويلة كقاضية في مختلف المحاكم الدولية والإقليمية والوطنية، وكمحامية في محاكم القضاء في أوغندا. بالإضافة إلى ذلك، فهي عضو في العديد من المنظمات غير الربحية لحقوق الإنسان.

٥ - ونظراً لطابعها الشخصي القوي ونزاهتها، فإن كفاءتها المعترف بها دولياً في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والقانون الجنائي الدولي، والقانون الإنساني الدولي، والإجراءات الجنائية الدولية وقواعد الإثبات، وقانون حقوق الإنسان (على النحو الذي تبينه سيرتها الذاتية)، ستسهم القاضية سولومي بالونغي بوسا إسهاماً كبيراً في عمل المحكمة.